بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

الحمد لله الذي انزل الكتاب تبيانا ۞ وجعل الخطاب الوانا ۞ والصلوة على محمد اول من نطق بالصواب ۞ وفصل
الخطاب ۞ وعلى آله وصحبه خير آل واصحاب ۞ وبعد فهذه رسالة ترتبته في بيان تلوين الخطاب وتفصيل
شعبه التي منها الالتفات الذي هو اسلوب من كنائز الفوايد ومنابع الفرايد والمراد من الخطاب هنا توجيه الكلام
نحو السامع لاعلمهم كما يحسبون ترى الاشباح فيحكمون انه بين لون ولون وبين طعم وطعم كذلك يحسبون
ترى الارواح فيحكمون ايضا بين اسلوب واسلوب وايراد وايراد دليل اعتنائهم بهذا النوع اكثر هو اما منهم فيه
او فرد وترجع التلوين المذكور الى تغيير الاسلوب وذلك قد يكون بالعدول عن الخطاب الخاص الى الخطاب
العام كما في قوله تع ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فان الخطاب فيما قبله وقوله تع واتبع ما اوحي اليك
من ربك الآية كان خاصا لرسول الله ص ولعل النكتة في التجنب عن مواجهته ص وحده بالنهي عن خلاف
من الاخلاق الكريمة اذ لم يكن ص فحاشا ولا سبابا كما في قوله تع الم تعلم ان الله له ملك السموات والارض و
مالكم من دون الله من ولي ولا نصير وخصوص الخطاب قد يكون صورة لا معنى فان الخطاب في قوله تع الم
تعلم وان كان خاصا بحسب الصيغة لكنه عام معنى فان المخاطب به كل واحد ممن يقدر على الاستدلال
من المصنوع على الصانع وقد يكون بصرف الخطاب عن مخاطب كما في قول جرير ۞ نقي ما به ليس له شريك ۞ و
من عند الخليفة بالنجاح ۞ اغثني يا فداك ابي وامي ۞ بسيب منك انك ذو ارتياح ۞ فان الخطاب ليست
الاول لامرأته وما بيست انثى الخليفة وليس هذا من قبيل الالتفات كما سبق الى بعض الاوهام فان
شرطه ان يكون الخطاب في الحالين لواحد فلا يوجد فيه صرف الخطاب حقيقة وان وجد ظاهرا بسبب
العدول عن صيغة الى اخرى صرح بذلك صدر الافاضل حيث قال في شرح سقط الزند قوله سقيت الغيث
معول عن الالتفات لان قوله متى كان الخيام بذي طلوح كلام مع الخيام لانه سؤال عن الخيام وقال في
موضع آخر منه كان يرى انه من قبيل الالتفات وليس وذلك ان من شرط الالتفات ان يكون الخطاب
في الحالين واحدا وقد يكون بالعدول عن صيغة من الصيغ الثلث وهي صيغة التكلم وصيغة الخطاب و
صيغة الغيبة الى الاخرى منها ومنه الالتفات فانه تغيير للاسلوب الكلام بنقله من احدى الصيغ المذكورة
الى الاخرى بشرط ان يكون الكلام بعد النقل مع من كانه قبله على ما تقدم بيانه فلا التفات في قوله تعالى
ثم توليتم الا قليلا منكم لان الكلام قبله مع اسلاف الذين طبين به نعم هو على طرزه وطريقته ولذلك قال صاحب
الكشاف ثم توليتم على طريقة الالتفات فان قلت هلا يجدي انتفاعا اعتبار التغليب الذي ذكره البيضاوي
حيث قال في تفسيره ولعل الخطاب مع الموجودين منهم في عهد رسول الله ص ومن قبلهم على التغليب قلت

لا لان اعتباره لا يحقق الشرط المذكور لان الكلام قبل النقل مع البعض وبعده مع الكل ح والكل غير البعض
وقد نبه على هذا صاحب الكشف حيث قال في شرح القول المذكور لصاحب الكشاف وسوى ذلك سواء حمل
على تغليب الموجودين في عصره ص اولا وكلام صاحب المفتاح خلو عن اعتبار هذا الشرط في الالتفات والشارح
الفاضل البيانم يتعرض له في شرحه واما الشرط الاخر المذكور في كتب التقويم وهو ان يكون التعبير الثاني على خلاف
مقتضى الظاهر واعتباره ليدايد خل في هذا الالتفات اشياء ليست منه منها انا زيدا دخل عمرا وكرم خالدا
وانتم رجال وانت الذي فعل كذا ونحن الذين صبوا الصباها ونحو ذلك مما عبر عن معنى واحد تارة بضمير
المتكلم او المخاطب وتارة بالاسم المظهر او ضمير الغايب وتحقيقا يا زيد قم وبا رجل له نصر خذ بيدي لان الاسم المظهر
طرح غيبة فلا حاجة الى ذكره واعتباره شرطا زايدا على ما ذكر مالان اسلوب الكلام لا يتغير الا آذا كان كذلك
بناء على ان المراد من مقتضى الظاهر هنا مقتضى ظاهر الكلام لا مقتضى ظاهر المقام ولذلك صرح الامام البيضاوي
على وفق اشارة صاحب الكشاف بوجود الالتفات في قوله تع وما يدريك لعله يزكى فان العدول فيه عن مقتضى
ظاهر الكلام حيث كان سياقه وما قوله تع عبس وتولى ان جاءه الاعمى على صيغة الغيبة لا على مقتضى ظاهر
المقام لان مقتضاه الخطاب في الموضعين وتلك العدول عن مقتضى الظاهر بسبب التعظيم للنبي ص والتلطيف
في تاديبه بالعدول عن الخطاب في مقام العتاب والاباء عن المواجهة بما فيه الكراهة واما ما قيل في الاخبار
عما فرط منه ص من الاقبال عليه وعلى تلك الانكار كمن يشكو الى الناس جانيا جنى عليه ثم يقبل على الجاني اذ جيء
في الشكاية مواجهة بالتوبيخ والزام الحجة فوهم لا ينبغي ان يذهب اليه فهم ومن تامل في طرق عتابه تع اياه ص
في مواضع العتاب كقوله تع عفا الله عنك لم اذنت لهم فان فيه ما لا يخفى من لطف الكناية عن خطاية ص في الاذن
تعظيما له لا يخطر بباله مثل ذلك الوهم وانما لم اذكر تا از لابد من اعتباره شرطا زايدا على ما ذكر وانى بتفسير
الالتفات قال صاحب التلخيص والشهور ان الالتفات هو التعبير عن معنى بطريق من الثلثة بعد التعبير عنه
باخرى منها وقال الفاضل التفتازاني في شرحه بشرط ان يكون التعبير الثاني على خلاف مقتضى الظاهر وفي
المفتاح ويسمى هذا النقل التفاتا عند علماء المعاني وقال الفاضل السيد الشريف في شرحه ثم ان الانتقال من احد
الطرق الثلثة الى الاخر منها انما يسمى التفاتا اذا كان على خلاف مقتضى لفظ كما يشعر به لفظ النقل وايراده
في الاخراج لا على مقتضاه وما ذكر من قاعدة العامة ويرد عليه ان النقل الذي اشير اليه هو النقل من صيغة الى
اخرى وجعل الظاهر عند التامل في سياق الكلام المنقول فلا اشعار فيه بما ذكر وتعليله على ما نقل عنه في الكاشية
بان الجاري على مقتضى الظاهر لا يقال فيه نقل على الاطلاق تسلم ولكن لا يجدي نفعا لان الواقع ههنا النقل
المقرون بالاشارة وان اريد انه لا يقال فيه نقل مطلقا كان او مقرونا بالاشارة الصارفة عن المتبادر عند
الاطلاق فلا صحة لكما لا يخفى ثم ان قوله سيجيء الاشعار في ايراد الالتفات في الاخراج لا على مقتضى الظاهر
مما ذكر عبثا عدم الفرق بين ظاهر المقام وظاهر الكلام فان صاحب المفتاح قد اورد الالتفات في الاخراج

على خلاف بحسب اقتضاء اسلوب الكلام وقد بحثت فيما تقدم على هذا وعلى الفرق بين الاخراجين فان قلت قد
اثبت صاحب المفتاح في قول امرئ القيس تطاول ليلك بالاثمد الخ التفاتا وهذا بناء على ان كلا من التكلم والخطاب
والغيبة اذا كان مقتضى الظاهر فعدل عنه الى الآخر فهو التفات عنده قلت نعم اثبت فيه التفاتا على خلاف ما
عليه الجمهور ومع ذلك لم يكن ثبوته الا لتفات اذا نقل الكلام عن اسلوب هو خلاف مقتضى المقام الى اسلوب
هو مقتضاه ولذلك اثبت التفاتا آخر في قوله وذلك من بناء جاءني فظهر ان المعتبر في الالتفات عنده ايضا
هو الاخراج على خلاف الظاهر بحسب اسلوب الكلام لا بحسب اقتضاء المقام كما سوف يأتي الى الفهم من البناء المذكور
انفا لانه انما يتأتى بالعدول عن الاسلوب المتوقع قال يجب الشرط المذكور بذلك في الجمهور على انه لا بد من العدول
عن اسلوب محقق فان قلت ليس مقتضى المقام بمنتظم الكلام فما هو خلاف مقتضى اسلوبه يكون على خلاف مقتضى
المقام ايضا قلت نعم كذلك الا ان مقتضى الظاهر مصطلحا بل هذا الفرد ما يقتضيه ظاهر المقام قبل الشروع في الكلام
ومن خلافه خلاف ذلك فلا ينتظمان ما يحدث بعد الشروع فيه باختيار اسلوب من الحال واعلم ان الغير والحادث
بعد الشروع فيه لانه قد يكون مخالفا للقديم كما اذا كان المقام مقام الخطاب وشرع في الكلام على اسلوب
الغيبة وقد مر مثاله من التنزيل فلو اعتبر في مثل ذلك الحادث بعد الشروع يلزم ان يكون الكلام على مقتضى الظاهر
من وجه وعلى خلافه من وجه ولا وجه لترجيح الحادث على القديم واسقاطه عن حيز الاعتبار بالكلية اذ يلزم ح
ان لا يتحقق مقتضى المقام من جهة الكلام قبل الشروع بل عنده ايضا ما لم يتغير اسلوبه ولا مجال لان يقال انهم
اعتبروا القديم قبل حدوث المعارض واسقطوه بعده اذ لا مستند لهذا التفصيل من جهة السلف مما لا يخفى على
من تتبع وانصف وبالتنبيه عن التعسف انصف ثم ان ما نازعه من الاشعار فما ذكره من الفائدة العامة
للالتفات بكونه على مقتضى الظاهر ورد ايضا لان مدار تلك الفائدة على العدول من اسلوب الى آخر سواء كان العدول
عنه على مقتضى الظاهر او لا على ما تقف على ذلك باذن الله تع لا يقال الشهير من تفسير الالتفات ما هو المذكور
في التلخيص وعليه الجمهور على ما نص عليه الفاضل التفتازاني في شرحه وما ذكرته تفسير محدث له قلت بل ذكرته
على ما في اشارة صاحب المفتاح حيث قال والعرب يكثرون منه ويرون الكلام اذا انتقل من اسلوب الى اسلوب
ادخل في القبول عند السامع واحسن تطرية لنشاطه واماطة باستدراره اصغائه وهو انفع ما لك الكاف وكفى
بما ذا نك الشيخان قدوة وقد وقفت فيما سبق على ان ما ذكر في التلخيص لا يرد الا باعتبار شرط من الخارج
وذلك خارج عن قانون الحد وما ذكرناه سالم عن المحذور المذكور وذلك لان الاختلاف في الاسلوب اخص من
الاختلاف في التعبير فان الثاني يتحقق دون الاول لان عود الضمير العايد الى الموصول ان يكون غايبا فلما
يتغير به الاسلوب وان تغير التعبير حتى احتيج الى اعتبار قيد زايد الا ترى ان زيدا قام ويقوم مثله وبما قررناه تبين ان
الجمهور لان يرتضي بتحديد الالتفات بما ذكر في التلخيص وان ما في شرحه من نسبته اليهم فرية ما فيها مرية وتما
يظن انه من قبيل الالتفات وليس منه قوله تع وانتم قوم تجهلون اما وجه النظر فهو ان الاسم الظاهر غايب فلما

عدل عنه الى الخطاب في تجهلون تحقق الالتفات واما انه ليس منه فلان في عبارة القوم تحقق غيبة وخطاب وذلك لانها
اسم ظاهر غايب وقد حمل على انتم فصار عبارة عن المخاطب ثم انه وصف بتجهلون اعتبارا لجانب خطابه المستفاد
من حمله على انتم وترجيحا له على جانب غيبة الثابت في نفسه لان الخطاب اشرف واول وجانب المعنى اقوى واكمل
فهو بالحقيقة اعتبار لجانب المعنى وتغليب على جهة اللفظ فان الغيبة في لفظ القوم ومعناه المخاطب وبهذا
القدر من الاعتبار لا يتغير الاسلوب ولا يتحقق النقل من طرف الى آخر وعلى هذا القياس قول علي رضه انا الذي
سمتني امي حيدرة قال الامام المرزوقي في شرح قول الحماسة وانا امرأة عارم و
سلوم كان الوجه ان يقول ما يريدون القتل سبتي حتى يرجع الضمير من صفة لقوم اليه ولا نعرى عنه لكنه لما علم
ان المراد بالقوم هم قال مازني وقد جاء في الصلة مثل هذا وسوغه اقطع قال انا الذي سمتني امي حيدرة
اكيلكم بالسيف كيل السندرة والوجه سمته حتى لا تعرى الصلة من ضمير الموصول قال ابو عثمان المازني لو لا سخنة
مورده ونكره لرددته والشريف الفاضل لعقوله عما فرر ناه في شرحه للمفتاح قال لا يبعد ان يجعل انا الذي سمتني
امي حيدرة وانت الذي اخلفتني ودخن قوم تجهلون من باب الالتفات من الغيبة الى التكلم
او الخطاب ومما يشبه الالتفات وليس منه مانى قولنع فان تولوا فانما عليه ما حمل وعليكم ما حملتم من تغيير الاسلو
والعدول عن مقتضى ظاهر الكلام وذلك ان موجب طرد الكلام على اسلوب ما سبق من قولنع قل اطيعوا الله واطيعوا
الرسول وسوقه على مقتضى الظاهر هو ان يقال فان تولوا فانما عليهم ما حملوا وعليك ما حملت وانما فصل الاسلوب
منه لعدم النقل عن احد الطرفين الثلثة الى الاخر صفعا فان المتحقق في قولنع قل اطيعوا التنوع تستر بهم تمثله الفاصلين
لاسوق الكلام بهم على طريق المغايبة والفرق واضح وان خفي على صاحب الكشف حيث قال سوى الالتفات
حقيقي لانهم جعلهم غيبا حيث خاطبهم الرسول بخطابهم قل قوله قل اطيعوا الله ثم خاطبهم بقوله فان تولوا وقد نبه
صاحب الكشف على ما ذكرنا من عدم الالتفات حقيقة فيما ذكر لفقد شرط النقل حيث قال صرف الكلام عن الغيبة
الى الخطاب على طريقة الالتفات يعني ان مقتضى الظاهر نظم الكلام على الغيبة ولما صرف عنها كان على طريقة
الالتفات وان لم يكن منه لعدم تحقق النقل عن الغيبة حيث لم يوجد سوق الكلام على صيغتها ففي اتمام عبارة
الطريقة ذكر الصرف دون النقل تنبيه على ما ذكرناه فافهم ومن ههنا وما تقدم بيانه تبين ان كلا من تغيير الاسلو
والنقل من صيغة الى اخرى اعم من الآخر من وجه ولذلك جمع بينهما في تغير الالتفات وظهر لك شعبة اخرى للتلو
الخطاب في سي ما يوجد فيه تغيير الاسلوب دون النقل فاعلم ان انواع الالتفات بحسب النقل من كل واحدة من
الصيغ الثلث الى احدى الاخريين ستة وقد افصح عن هذا صاحب المفتاح بقوله بل الكناية والخطاب والغيبة
ثلثتها ينقل كل واحد منها الى الاخر ويسمى هذا النقل التفاتا عند علماء المعاني وان قصر عنه بيان صاحب
الكشاف بقوله هذا اسمى الالتفات في علم البيان وقد يكون من الغيبة الى الخطاب في من الخطاب الى الغيبة ومن
الغيبة الى التكلم حيث اقتصر على ذكر انواع الثلثة وقوله في علم البيان على ما في قول صاحب المفتاح عند علماء المعاني

لانه ان اراد بالبيان علم البلاغة الشاملة للمعانى والبيان وان كان الالتفات من علم المعانى لان ما يترتب عليه من الفوائد من
جملة الخواص التراكيب التى يبحث عنها فى العلم المذكور واما ما قيل بحث عنه فى علمى البلاغة والبديع اما فى المعانى فباعتبار
كونه على خلاف مقتضى الظاهر واما فى البيان باعتبار انه ايراد لمعنى واحد فى طرق مختلفة فى الدلالة عليه جلاء وخفاء بهذين
الاعتبارين يفيد الكلام حسنا ذاتيا للبلاغة واما فى البديع فمن حيث ان فيه جمعا بين صور متقابلة فى معنى واحد
فكان من محسنات المعنوية فقيه نظرا اما اولا فلان مجرد كونه على خلاف مقتضى الظاهر لا يكفى فى دخوله فى علم المعانى
وهذا ظاهر عند من له ادنى تأمل فى حد العلم المذكور واما ثانيا فلان اعتبار انه ايراد لمعنى واحد فى طرق مختلفة
فى الدلالة عليه جلاء وخفاء كاف فى دخوله فى علم البيان بل لا بد معه من ان يكون ذلك الاختلاف بحسب الدلالة
العقلية وهو مفقود فى الدلالة العقلية الالتفات ولذلك لم يورده صاحب المفتاح فى البيان واقتصر على ايراده
فى المعانى والبديع وعده خلاف مقتضى الظاهر من الكناية لا يجدى نفعا فى كونه من البيان لانه ليس منها حقيقة
كيف وبين من اقسام للمفظ الكلام المذكور ليس من جنس اللفظ وكذا اخراج الكلام عليه ليس منه واما عند
من الكناية لما بينهما من المباينة التامة والتشريف لفاضل لغفوله عن هذا قال فى شرح المفتاح فى حاشيته وكونه من
اخراج الكلام لا على مقتضى لفظ المندرج تحت الكناية لا يوجب كونه من مباحث البيان كسائر الجزئيات المندرجة
تحت قواعده فان الاحكام الجزئية المندرجة فى قواعد علم فروع ونمرات لمسائله اذ ليست بعوتا عنها
بخصوصياتها تأمل ان موجب تعليله بقوله لان الاحكام الخ على تقدير تمامه هو ايجاب ما ذكر من الاندراج عدم كونه
من مباحث البيان لا عدم ايجابه لكونه منها واما قلنا على تقدير تمامه لانه خلل تظر فتدبر وهذا الكلام قد وقع فى الدين
استطرادا فلنقعد ان الكنائية من تفصيل انواع الالتفات الحاصلة من ضرب الثلث فى الاثنين فنقول احد طرفى الالتفات
من التكلم الى الخطاب ومثاله من التنزيل ومالى لا اعبد الذى فطرنى واليه ترجعون وذلك ان المراد بقوله ومالى لا
اعبد الذى فطرنى والمعنى ومالكم لا تعبدون الذى فطركم فالتعبير عنه فى الجميع هو المخاطبون وما عبر عنهم بصيغة التكلم
كان مقتضى الظاهر بالغير اسلوب الكلام بل بحرى الماضى على سنن السابق ويقال رجع فلما عدل عنه الى
ما ذكر تحقق الالتفات ومن الشعر متذكرت والذكرى تهيج لى بينا هو اصبح باق وصلها فتقضيا
ان قرئ تذكرت بالفتح كما هو الرواية فالالتفات فيه على رأى صاحب المفتاح حيث كان الظاهر ضمير المتكلم
فعدل عنه الى الخطاب وان قرئ بالضم فالالتفات فى تهيج على هذا بالتداعى وثانيهما الالتفات من التكلم
الى الغيبة ومثاله من التنزيل انا اعطيناك الكوثر فصل لربك كان الظاهر ان يقال فصل لنا قال القاضل
التفتازانى فى شرح التلخيص وقد تكرر فى الواحد من المتكلم لفظ الجمع تعظيما له لعدهم المعظم كالجماعة وانجى
ذلك للغائب والمخاطب فى القديم وانما سوغ استعمال المولدين كقوله بانى نواحى الارض ابغى وصالكم وانتم
ملوك ما لقصدكم نحو تعظيما للمخاطب تواضعا من المتكلم وفيه نظر لانه قد جاء ذلك للغائب و
المخاطب ايضا فى الكلام القديم اما الاول فقد قال الامام البيضاوى فى تفسير قوله تع وما كان لمؤمن ولا مؤمنة

١٢٧

اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة فمن امرهم اى قضى رسول الله صلعم وذكر الله لتعظيم امره والاشعار بان قضاءه
قضاء الله وجمع الضمير الثانى للتعظيم واما الثانى فقد قال صاحب الكشاف فى تفسير قوله تع ولا تقولوا راعنا
وقرأ ابن مسعود راعونا على انهم كانوا يخاطبونه بلفظ الجمع للتوقير والذى نقل المذكور اعترف بانكره مهما امكنه
ان الامر للوجوب من التلويح ومثال النوع المذكور من الشعر ما يوجد فى اشعار الجاهلية وذلك لم يورد صاحب المفتاح
مثالا الا انه لم يصب فى ذلك لان وجود مثاله من التنزيل كان كافيا فلا وجه لاقتصاره على ايراد المثال للاقسام
الخمسة ومثال التفات الالتفات من الخطاب الى التكلم ومثاله لم يوجد فى التنزيل ولا مثاله من الشعر فقوله طابك
قلب فى الحسان طروب بعد اشياء عرفان مشيب يكلفنى ليلى وقد شط وليها اى بعد قربها وعاد عوادى
بينها وحبوب التفت من الخطاب فى طابك الى التكلم حيث لم يقل يكلفك وقاعن يكلفنى ضمير القلب وليلى مفعوله
الثانى والمعنى يكلفنى ذلك القلب ليلى ويطالبنى بوصلها ورابعها الالتفات من الخطاب الى الغيبة ومثاله
من التنزيل حتى اذا كنتم فى الفلك وجرين بهم كان الظاهر ان يقال وجرين بكم ومن الشعر ان شئنا نعط الحق سائله
والدرع محقبة والسيف موجوب التفت فى سابقه من الخطاب الى الغيبة وقاسمها الالتفات من الغيبة الى
التكلم الخطاب ومثاله من التنزيل مالك يوم الدين اياك نعبد كان الظاهر اياه نعبد ومن الشعر طرق الخيال ولا
كليلة بدلها سند كابارحلها ولم يستوح اى استديت وكنت رحيله والقوم قد قطعوا ثنتان السبعين الف
فى البيت الثانى من الغيبة الى الخطاب حيث قال عهدتك وكان الظاهر ان يقول عهدت وسادسها الالتفات
من الغيبة الى التكلم ومثاله من التنزيل الله الذى ارسل الرياح فتثير سحابا فسقناه كان الظاهر ان يقال فسقنا
ومن الشعر قوله تطاول ليلك بالاثمد ونام الخلى ولم ترقد وبات وباتت له ليلة كليلة ذى العايرالا رمد
وذلك من بناء جانى وخبرت عن ابى الاسود التفت فى جاء من الغيبة الى التكلم وكان الظاهر ان يقال جاءه وقاسمها
صاحب المفتاح فالتفت بعينى امرئ القيس فى الابيات الثلث اراد انه التفت فى كل بيت وكلام صاحب
الكشاف فى هذا المقام اظهر حيث قال التفت امرؤ القيس ثلث التفاتات فى ثلث ابيات فانه نقض فى التشبيب
ونقض فى التوزيع امانى الاول فمن التكلم الى الخطاب فى القياس تطاول ليلى وامانى الثانى فمن الخطاب الى الغيبة
حيث قال وبات والقياس وبت على الخطاب وامانى الثالث فغير بيانه وهذا القول من صاحب الكشاف
صريح فى ان سوق طرفى الالتفات فى المخالفة للجمهور فى هذا الخصوص ليس من خصائص
صاحب المفتاح بل هو مقلد فيها لصاحب الكشاف فعى ذلك المذهب لان ينسب اليه لا الى المفتاح لان القول
حقه ان ينسب الى من سبق به لا يعاب ان فى ذلك التفاتا من الغيبة الى الخطاب فيكون فى تلك الابيات
ثلثة التفاتات على مذهب الجمهور ايضا فلا ضرورة فى حمل قول صاحب الكشاف على خلاف ما عليه الجمهور لانا
نقول الالتفات فيها ذكر غير متعين او يجوز ان يكون الكاف خطابا بالغيرة لا التفاتا على ان قول صاحب الكشاف على
ما نبهت عليه فيما تقدم صريح فى توزيع الالتفات على الابيات الثلث وعلى ما ذكر لا يبعد ذلك اعلم انه قد دار

في السنة ارباب البلاغة ان امرئ القيس التفت ثلث مرة في ثلث ابيات وهو قوله واذلك غانية الاستغراب وزعموا
انه ثمرة الغراب وقد وقع في كلام من ثم ردوا الى الله فان في ردوا التفاتا من الخطاب الى الغيبة وفي قوله الى الله من
التكلم الى الغيبة لان سياقه قولي حتى اذا جاء احدكم الموت توفته رسلنا وهم لا يفرطون وقوله تباركنا
صوله لكرنه من ياتنا على قراءة الغيبة فان فيه التفاتا من التكلم الى الغيبة ثم من الغيبة الى التكلم
ومن ههنا تبين فساد ما قيل شرط الالتفات ان يكون التعبير ان في الكلامين والفوائد العامة لانواع الالتفات
هي حسن التطرية لاسلوب الكلام تنشيطا للسامع فان الطبع قد يمل من اسلوب معين فاذا خرج عنه الكلام
يجدد له الرغبة الى الاصغاء ولطف الايقاظ من ان مع ذلك ان الكلام اذا جرى على سنن واحد ربما ذهل عنه
السامع لكونه جريا على العادة المعهودة فيخونه المقصود وزيادة التقرير للمعنى في ذهن السامع وذلك ان الكلام
اللاحق اذا صرف عن اسلوب السابق يستدعي النفس فتنبه له وتبعث للتطرف فتدبره فيشتد به وقعه
فيها وقال الفاضل التفتازاني في شرحه للمفتاح الفائدة العامة في مطلق الالتفات وجهان يرجع احدهما
الى المتكلم وهو قصد التفنن في الكلام والتصرف فيه بوجوه مختلفة من غير اعتبار لجانب السامع وثانيهما
الى السامع وهو حسن تنشيطه ولطف ايقاظه ويرد عليه ان القصد المذكور لا يصح التفاتا وكان الشريف
الفاضل تنبه لذلك فعدل عنه الى قوله وهي التصرف والافتنان في وجوه الكلام واظهار القدرة عليها
والتمكن فيها وفيه عليه ايضا انه ان اريد مطلق التصرف والافتنان على وجه يقتضي الخاصية والمزية فيرجع الفائدة الى
تلك الخاصية وينقلب خاصة فتدبر ولا يذهب عليك ان الفوائد المذكورة انما تترتب على الالتفات اذا
كان فيه انتقال من اسلوب الى آخر تحقيقا لا تقديرا وما قيل في توجيه قول صاحب المفتاح بالتعميم
للانتقال التقديري مع تصريحه بعدم تلك الفوائد جنس الالتفات اذا ورد على السامع خلاف ما يترقبه
من الاسلوب الظاهر كان له فرط تاثير وفور رغبة في الاصغاء الى الكلام بعسف ظاهر فان المذكور
في الفوائد تطرية النشاط للتقوية ولا شبهة في ان النظرية لا تتصور عند المخاطبة واعلم ان مدار
تلك الفوائد على تلوين الخطاب مطلقا سواء كان المخاطب بالكلام في الحالين واحدا كما في جعل شرط
الالتفات او لا يكون واحدا فلا يكون من باب الالتفات نعم من يريد ترتيبها على الالتفات
خاصة ان يذكر المخاطب بدل السامع فصاحب المفتاح ومن حذا حذوه من الذين ذكروا السامع
عند تقرير هذه الفوائد المذكورة مرتبة على الالتفات المشروط بالشرط المزبور لم يكونوا على بصيرة
ولما عرفت ان فائدة التطرية والايقاظ مدار ما على نقل الكلام من اسلوب الى آخر مطلقا فقد وقفت
ما في كلام الفاضل التفتازاني حيث قال في شرح التلخيص لا نعلم قطعا من اطلاقاتهم واعتبارهم
ان الالتفات سواء انتقال الكلام من اسلوب من التكلم والخطاب والغيبة الى اسلوب آخر غير ما يترقبه

المخاطب ليفيد تطرية نشاطه وايقاظ ذهنه اصغائه من الخلل حيث قال اعتبر في ترتيب الفائدة المذكورة قيدا في
الاسلوب المنقول اليه لا دخل له فيه تم انه لم يصب في قوله سواء انتقال الكلام لانه نقل الكلام على ما اختاره
صاحب المفتاح او التعبير عن معنى واحد بطريقين على ما هو المشهور والانتقال المذكور اثره لا نفسه وما
عد من المحسنات البديعية انما هو اثره واعلم ان المعنى المشترك بين الطريقين المذكورين في التعريف المشهور
للالتفات هو المعنى الثاني لذلك الطريقين لا معنى الكلام لانه متعدد قطعا وانما قيدنا المعنى بالثاني
لان معناهما الاول ايضا متعدد فان الكلام اذا نقل عن طريق الخطاب الى طريق الغيبة مثلا يكون المعنى
الاول للطريق المنقول عنه الخطاب وللطريق اليه الغيبة ومعناهما مختلفان انما هو لاختلاف فيما هو
المقصود بهما فان الذي عبر عنه بطريق الغيبة هو الذي قصد بطريق الخطاب فرجع ما ذكر الى اعتبار الشرط
الذي ذكره صدر الافاضل ومن ههنا تبين ان الحاجة الى اعتبار الشرط المذكور على تعبير الالتفات
بنقل الكلام عن اسلوب الى آخر او تغيير اسلوب الكلام بنقله عن صيغة الى اخرى واما اذا قرر بالتعبير
عن معنى بطريق من الثلثة بعد التعبير عنه بآخر منها فلا حاجة اليه بل لا وجه له اذ حينئذ يلزم اعتبار
مدلول الشيء شرطا زايدا على نفسه وكان الفاضل التفتازاني غافل عن دلالة التعبير المذكور على الشرط
المزبور حيث قال في شرحه للتلخيص بعد التفصيل المشبع في الالتفات على التعبير المذكور وذكر صدر الافاضل في
مرام السقط ان من شرط الالتفات ان يكون الخاطب بالكلام في الحالين واحدا فان الظاهر منه اعتبار الشرط
المزبور على التعبير المشهور ايضا قال صاحب المفتاح بعد الاكثار في ايراد الامثلة للالتفات واشتمال ما
ذكره اكثر من ان يضبطها القلم تماما خطاء بينه وهذا النوع يخص مواقعه بلطايف معان قلما تفطن الا الافراد
بلغائهم او الحذاق المهرة في هذا الفن والعلماء التحارير قوله اكثر من ان يضبطها القلم مما اخطاء
فيه اذ لم ار احدا من الفضلاء حيث زعم ان المذكور من التفضيلية فقال ورد عليه ان ما بعد من لا يصلح ان
يكون مفضلا عليه او ليس شاركا لما قبلها في اصل الفعل اعني الكثرة وتقريره وقولهم اكثر من ان يحصى وقولهم
الناس اكثر من ان يمدحوا جلاه ما لم ير واعنده آثار احسان وهو كثير في كلام المولدين فعل كلمة من
متعلقة بفعل يتضمنه اسم التفضيل اي متباعدة في الكثرة من ضبط القلم ومن الاحصاء ومتباعدون في
الكياسة من مدح الرجل الخالي عن الاتصاف ورد بان من اذا لم يكن تفضيلية قد استعمل افضل التفضيل
بدون الاشياء الثلثة ولا شك ان التفضيل مراد فالمعنى ما يمكن ان يضبطها القلم وما يمكن ان يحصيه
وليس مما يتأتى منه ان يمدح الخالي عن الاتصاف لانه سوء ادب في العبارة اعتمادا على ظهور المراد الى هنا كلامه وتبعه
ما ذكره اولا واخرا الفحول عن اصل هذا الباب ذكره الامام المرزوقي في شرح الحماسة وصاحب المفيد
غير هما وهو ان افعل التفضيل اذا وقع خبرا يحذف عنه اداة التفضيل قياسا ومنه الله اكبر وقول الشاعر
وعايه لعزة واطول ثكلها بين في امثال ما ذكر متعلقة بما يتضمنه اسم التفضيل وقوله قد يحذف موافقه بلطائف

لفظة قد تستعار للتكثير

لفظة قد فيه تستعار للتكثير كما في قوله تع قد نرى تقلب وجهك في السماء وقول الشاعر قد اترك القرن مصفرا انامله كان اثوابه مجت بفرصاد والشارح الفاضل لعفوله عن استعارة قد للتكثير في امثال هذا المقام قال في شرحه ولفظة قد اشارة الى الفائدة العامة كانه لحسن التفات في مواقعه كلها لكن ربما اشتمل بعضها على فائدة اخرى فيزاد حسنة فيه ثم ان معنى السعد لا يحتمله الكلام المذكور لان فحواه الاخبار عن ان مواقعه الالتفات لا تخلو عن لطايف اخر غير ما بينه ان كلا منها لطيفة مخصوصة زيادة على الفائدة العامة كما هو مقتضى مقابلة الجمع بالجمع والباء داخلة على المقصور لا على المقصور عليه كما في تخصيص بالعبادة واختص بوا ذ لا صحة للاخبار عن ان لطايف اخر لا تخلو من مواقع الالتفات ومن اللطايف المخصوصة ما ذكره صاحب المفتاح وصاحب الكشاف في اياك نعبد وجه اخر ذكره الفاضل التفتازاني في شرح التلخيص وهو ان ذكر لوازم الشئ وخواصه يوجب ازدياد وضوحه وتميزه والعلم به فلما ذكر الله تع توجه النفس الى الذات المتحيث بالعبادة فكلما اجرى عليه صفة من تلك الصفات العظام ازداد ذلك وقد وصف اولا بانه المدبر للعالم وثانيا بانه المنعم بانواع النعم الدنيوية والاخروية ليستظهر انعامه المعاش ويستعد والامر المعاد وثالثا بانه المالك لعالم الغيب واليه معاد العباد فانصرفت النفس بالكلية اليه تسامى وضوحه وتميزه بسبب هذه الصفات فخوطب بتينها عالما ان من هذه صفاته يجب ان يكون معلوم التحقق عند العبد متميزا عن سايرالذوات حاضرا في قلبه بحيث يراه ويشاهده حال العبادة وفيه تعظيم للامر العبادة وانها ينبغي ان يكون من قلب حاضر كانه يشاهد ربه ويراه ولا يلتفت الى ما سواه الى هنا كلامه بعبارته ولا يذهب عليك انه لم يصب في اطلاق المدبر على الله تع اما على اصل من قال ان اسماء الله تع توقيفية فظ واما على اصل المخالف فيه فلانه شرط فيه ان لا يكون موهما لما لا يليق بشانه تع وفي المدبر ذلك الايهام كما لا يخفى على ذوي الافهام وقد قرر الفاضل التفتازاني في شرح التلخيص القول المذكور على وفق ما ذكرنا حيث قال اي قد يكون لكل التفات سوى الوجه العام لطيفة ووجه مختص به بحسب مناسبة المقام الا انه يجب عليه ان يقال لم لا يجوز ان يكون ما يترتب على الالتفات بحسب مناسبة المقام من الوجه الخاص مترتبا على التفاتات اخر في مثل هذا المقام والدليل على انتفاء كل فرد بل كل نوع منه بوجه خاص لا شاركه فيه غيره والاستقراء القاصر لا يجدي نفعا وقد يطلق الالتفات على معنيين احدهما ان تذكر معنى فيتوهم ان السامع احتجب شئ فيلتفت الى ما يزيل احتجابه ثم يرجع الى مقصودك كقول ابن مياذة فلما حرمته يبدو وفي اليأس راحة * ولا وصله يصفو لنا فنكافيه فانه لما قال فلما حرمته يبدو اوهم استشعر ان يقول لكن وصله يصفو لنا فجاء بقوله وفي اليأس راحة ثم عاد الى المقصود والثاني تغيير الكلام بجملة مستقلة متلاقية له في المعنى على طريق المثل او الدعاء او نحو هما كما في قوله تع وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت ايديهم وقوله تع ثم انتم هؤلاء

صرف الله قلوبهم وفي كلامهم تصميم الفقر ظهري والفقر فاصحات وفي قول جرير متى كان الخيام بذي طلوح * سقيت الغيث ايتها الخيام * اتتني بوم * نصفل عارضاها بفرع بشامة سقي * البشام * ثم الكلام * على الاقدام * يا الاقدام * يم

الحمد لوليه * والصلوة على نبيه * وبعد فهذه رسالة معمولة في تحقيق التغليب اعلم ان التغليب في الكلام توسع شايع في لسان العرب مداره على جعل بعض المفهومات تابعا لبعض داخلا تحت حكمه في التعبير عنهما بعبارة مخصوصة للمغلب بحسب الوضع الشخصي او النوعي ولا عبرة في الوحدة والتعدد ولا في جانب الغالب ولا في جانب المغلوب فقد يغلب الواحد على الواحد كما في القمرين والعمرين وقد يغلب المتعدد على المتعدد كما في قوله تع يوم يحشرهم وما يعبدون من دون الله على بعض الوجوه وقد يغلب المتعدد على الواحد كما في قوله تع كانت من القانتين وقد يغلب الواحد على المتعدد كما في قوله تع وما ربك بغافل عما تعملون واما الاعتبار للنكتة التي تقتضي والاختصار نكتة مشتركة بين الاقسام كلها فهو لا يكفي في تعيين واحد من الوجوه المذكورة بل لا بد فيه من مخصص ومعين كالتذكير في القمر والكثرة في العمر والتحقير في ما يعبدون والتعظيم في وكانت من القانتين وفي وما ربك بغافل عما تعملون الا ان التعظيم في الاول للمغلب عليه وفي الثاني للمغلب وبالتقييد الاخير خرج المشاكلة فان فيها ايضا جعل بعض المفهومات تابعا لبعض داخلا تحت حكمه في التعبير عنه بعبارة المتبوع الا انه يعبر فيها عن كل من المشاكلين بعبارة مستقلة فان قلت ما لا يلزم حمل الجمع بين الحقيقة والمجاز في التغليب قلت تلك شبهة تحلى في لسان قبل الوقوف على حقيقة الحال قال الفاضل التفتازاني في آخر سورة الانبياء من شرح الكشاف وشبهة الجمع بين الحقيقة والمجاز واردة في باب التغليب اجمع وقد يزيح عن حل تلك الشبهة في شرح قول صاحب الكشاف قلت المراد المنزل كله واما عبر عنه بلفظ الماضي وان كان بعضه مترقبا تغليبا للوجود على ما لم يوجد كما يغلب المتكلم على المخاطب والمخاطب على الغايب فيقال اما انت فعلت وانت وزيد تفعلان ولانه اذا كان بعضه نازلا وبعضه منتظر النزول جعل كانه كله قد نزل وانتهى نزوله حيث قال يعني ان الوجه في التعبير عن الماضي والآتي بلفظ الماضي اما تغليب ما حصل له الوجود على ما لم يحصل واما جعل المترقب بمنزلة المتحقق فالاول مجاز باعتبار تسمية الكل باسم الجزء والثاني استعارة باعتبار تشبيه غير المتحقق بالمتحقق ويرد على الوجهين ان الجمع بين الحقيقة والمجاز

نهاية المخطوطة